

## حكم إخراج بعض الزكاة قبل حلول الحول - رمضان 1434

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم يقول ما حكم واخراج زكاة المال على شهرين؟ شكر مقدم ملحة وعليكم السلام ورحمة الله وببركاته. ان كان يقول اخرج الزكاة عن شطرين في اول الحول قبل نهاية الحول. هذا تقدم؟ الجواب عليه - 00:00:00 وانتقدي من زكاة لا بأس على الصحيح. اذا كان هنالك مصلحة فهو فهو حسد. اذا كان هنالك مصلحة تقديمها فيتأكد ويكون اولى من تأخيرها. يكون اولى من تأخيرها. اذا كان هنالك مصلحة. تقبل - 00:00:20

اتمنى ان الزكاة آآ يجوز تقديمها على الصحيح. وان كان فلا بأس ان يقدم مثل نصفه في اول الحوض والنصف الثاني هو ثم اذا كان من اخر الحوض وقت حلول الزكاة فاذا هي قد حللت لا بأس بذلك. اما اذا كان يقول على شطرين من اخر - 00:00:40 اخر الحول فلا واتوا الزكاة واقيموا الصلاة واتوا الزكاة ولا زكاة حتى يحول عن الحول اذا وجبت الزكاة واتوا يقول سبحانه وتعالى وهذا في كل شيء في كل شيء يكون لا حول يكون اللاتيان ووقت تمام - 00:01:00 سبق الكلام في هذه المسألة وهل يجوز التأخير سبق بعد احوال الحول؟ انما اذا حال الحوت الاصل وجوب لا تؤخر. لانه حق واجب لاهله. فلا تؤخر حق الواجب. ما كان - 00:01:20

حاجة من انسان يريد يجمع المال يريد ان يعين الفقراء والمحتجين ونحو ذلك فلا بأس. وايضا اختار بعض اهل العلم وهذه رواية عن احمد رحمه الله انه يجوز آآ توزيعها بعد حلولها لكن هذا في حد ضيق جدا مثل انسان حللت الزكاة - 00:01:40 وله قرابة مضطر الزكاة وهم مثلا صغار ولو اعطتهم الزكاة ربما يتلفوها فیننزل نفسه منزلة الولي كأنه قبضها له وينزل نفسه منزلة الولي لكن عليه ان يشهد عليه بزكاة يكتبها ويقيدها يعني ربما يموت فتورث عنه حال الحول - 00:02:00 انسان وزكاة حللت وهو يعطيهم مثلا كل شهر قد تمووا ستة اشهر ثم يموت والزكاة في ماله وهي وادي ابن خراجة فعليه ان يشهد عليها او ان يكتب كتابا ويبيّن ان هذا القدر زكاة وانه يخرج كل شهر كذا وكذا حتى - 00:02:20 سبحان الله وحصل شيء له نحو ذلك او غاب او مات حتى الزكاة تخرج لاهله يعني ربما وجعلها فاذا نزل نفسه منزلة الولي لهم وليس ولـي لكنه يريد ان يعطيها يعطيهم ايها - 00:02:40

على حسب حاجته فلا يعطيهم ايها جميـعا خشية ان يتلفوها وان يضيـعواها. او يكون ربما يكون لهم ولـي. هذا الولي مثلا لا يحسن تصرف المال هذا لا بأس على الصحيح هذه رواية ذكرها اهـ صحيح المحرم والبرـكات رحمـه الله تأولـها ابو بكر عبد العزيـز - 00:03:00 كما ذكر صاحـب انصـافـه او صاحـب الفـروع يعني ذـكر ان تـأولـها ان وهذا خـلاف رـحـمه اللهـ وـجارـ على المـقصـودـ هو اـغـنـاءـ الفـقـيرـ عـنـ حاجـتهـ. نـعـمـ - 00:03:20